

الموضوع: نقل مستخدم إلى ملاك الجامعة اللبنانية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

إن الجامعة اللبنانية هي مؤسسة عامة من نوعٍ خاصٍ يعتبر العاملين فيها من موظفي الدولة ويخضعون لجميع أحكام التي ترعى الوظيفة العامة، وهي لا تخضع لأحكام المرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٢.

بينما تعتبر مستشفى رفيق الحريري الحكومي مؤسسة عامة استثمارية يعتبر العاملين فيها من فئة المستخدمين الذي لا يخضعون لقانون الموظفين ولا لشرعة التقاعد.

ولهذا فإن النقل غير جائز بين مؤسستين مختلفتين في النظام القانوني.

وما يؤكد ذلك أن القانون رقم ٧١٧ تاريخ ٥/١١/١٩٩٨ قد نصّ في مادته التاسعة على جواز ضم الخدمات فيما بين الإدارات العامة التابعة للدولة والجامعة اللبنانية ومجلس النواب على سبيل الحصر، وكذلك فإن المرسوم رقم ٩٤١٣ تاريخ ١٥/١/١٩٩٦ قد اجاز نقل المستخدمين في المؤسسات العامة الخاضعة لأحكام المرسوم رقم ٤٥١٧ على سبيل الحصر.

وكذلك فإن أحكام النقل المنصوص عنها في نظام الموظفين (المادة ٤١ وما يليه) لا تنطبق على مستشفى رفيق الحريري الحكومي.

وحيث أن القانون ٧١٧ لم يجرِ ضم خدمات من يعمل في مستشفى حكومي إلى خدماته في الجامعة أو في الدولة.

وحيث أن الجامعة لا تخضع للمرسوم رقم ٤٥١٧/١٩٧٢ لذلك

فإن النقل غير جائز بين مستشفى رفيق الحريري الحكومي والجامعة اللبنانية